

صحيح مسلم

10 - (1495) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لزهير) (قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا جرير) عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبداً قال إنا ليلة الجمعة في المسجد إذ جاء رجل من الأنصار فقال .

غيظ على سكت سكت وإن قتلتموه قتل أو جلدتموه فتكلم رجل امرأته مع وجد رجل أن لو ٧

وإن لأسألن عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان من الغد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم A فسأله فقال لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فتكلم جلدتموه أو قتل قتلتموه أو سكت سكت على غيظ فقال اللهم افتح وجعل يدعو فنزلت آية اللعان { والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهود إلا أنفسهم } هذه الآيات فابتلى به ذلك الرجل من بين الناس فجاء هو وامرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا فشهد الرجل أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ثم لعن الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين فذهبت لتلعن فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم A مه فأبت فلعننت فلما أدبرا قال لعلها أن تجيء به أسود جعداً فجاءت به أسود جعداً .

[ش (اللهم افتح) معناه بين لنا الحكم في هذا (جعداً) قال الهروي الجعد في صفات الرجال يكون مدحاً ويكون ذمماً فإذا كان مدحاً فله معنيان أحدهما أن يكون معصوب الخلق شديد الأسر والثاني أن يكون شعره غير سبط لأن السبوطه أكثرها في شعور العجم وأما الجعد المذموم فله معنيان أحدهما القصير المتردد والآخر البخيل يقال جعد الأصابع وجعد اليدين أي بخيل]